

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

25218 - ولو أن امرءا اطلع عليك بغير إذن فخذفته بحصاة ففقأت عينه لم يكن عليك جناح

(حم ق) أخرجه مسلم كتاب الأداب باب تحريم النظر في بيت غيره رقم (43 و 44) ص)

عن أبي هريرة (